

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٩

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٨

بشأن تأمين المنطقة المتاخمة للحدود الجنوبية لجمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان

حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨٦ بشأن تأمين المنطقة

المتاخمة للحدود الغربية لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٨ بشأن تأمين المنطقة

المتاخمة للحدود الجنوبية لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٧ بهد حالة الطوارئ ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يستبدل بنصوص البنود (٣) من أولا و (١ ، ٣) من ثانيا من المادة الأولى من قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٨ المشار إليه النصوص الآتية :

أولا - المنطقة (أ) الممهشة باللون الأخضر :**٣ - الحد الشمالى :**

خط عرض ٢٣ (الخط الوهمى الممتد من ١ كم شمال شرم المدفع - جبل مسمعت - جبل أبو عشوش - جبل أبو غراريف - ٢ كم جنوب حوقات كرار « كبداية للحد الغربى للمنطقة »).

ثانيا - المنطقة (ب) الممهشة باللون الأزرق :**١ - الحد الشرقى :**

الحافة الغربية لبحيرة ناصر من خور سارة حتى العلامة الدولية رقم (٤٠) على خط عرض ٢٢ على الحدود السياسية الدولية لجمهورية مصر العربية .

٣ - الحد الشمالى :

الخط الوهمى الممتد من خور سارة وغربا ماراً بجبل سرى - بئر دبس - بئر مساحة إلى الحد الشرقى للمنطقة (ج) المحدد بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨٦ كما يستبدل بالخريطة المرفقة بالقرار رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٨ المشار إليه الخريطة المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى المجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤١٩ هـ .

(الموافق ١٤ مايس سنة ١٩٩٩ م) .



